



سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع الذي تبرع به لمشروع آخر

جمعية التنمية الأهلية ببِقعاء الشرقية

مقدمة:

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بكيفية إعادة توجيه مبلغ التبرع الذي تبرع به لمشروع آخر.

النطاق:

تحدد هذه السياسة كيفية إعادة توجيه مبلغ التبرع الذي تبرع به لمشروع آخر وذلك عن طريق التالي:

١. تحديد المبلغ الفائض والمتبقي من المشروع المدعوم.
٢. مخاطبة المتبرع وإبلاغه عن المبلغ الفائض والمتبقي من المشروع.
٣. أخذ موافقة المتبرع على سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع الذي تبرع به لمشروع آخر.
٤. الفائض من التبرعات الموسمية يعاد توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر بعد أخذ موافقة المركز، باستثناء الزكاة.
٥. إذا تعذر تطبيق البند (السابق) تقوم الجمعية بإيداع الفائض من التبرعات الموسمية في الحساب البنكي الخاص بالمركز، ويتولى المجلس إنفاقها في الغرض المتبرع له -إن أمكن- أو إنفاقها في وجوه البر التي يراها مع تطبيق العدالة والأمانة والاستقامة والشفافية.
٦. تلتزم الجمعية بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة عليها بشأن حقوق المتبرعين. ويحق للمتبرعين، أولاً وقبل كل شيء الحصول في حينه على المعلومات الكاملة عن كيفية استخدام أموالهم.
٧. تُستخدم جميع الأموال التي تم جمعها في الأغراض الذي جُمعت من أجلها، وذلك خلال الفترة الزمنية التي اتفق عليها.

المسؤوليات:

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون جمع التبرعات .

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد هذه السياسة لجمعية التنمية الأهلية ببِقعاء الشرقية
في محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (3) والمنعقد
يوم الثلاثاء 3 سبتمبر 2024 الموافق 30 صفر 1446 هـ

التوقيع

الصفة

رئيس مجلس الإدارة

نائب رئيس مجلس الإدارة

عضو مجلس الإدارة

عضو مجلس الإدارة

عضو مجلس الإدارة

عضو مجلس الإدارة

عضو مجلس الإدارة

الإسم

عمير بن عبد الله العمير

عبد الله سليمان العبيد

عبد الله محمد حمود الشمري

أديب عبد العزيز المشعان

فيحان عايد الفيحان

نايف بن سالم الفيحان

متعب سمود الزعيري

